

Distr.: Limited
3 February 2017
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
الدورة الرابعة والخمسون
فيينا، ٣٠ كانون الثاني/يناير - ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧

مشروع تقرير الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

- ١ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٩٠/٧١، عاودت اللجنة الفرعية في جلستها ٨٥٥، المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير، عقدَ فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي برئاسة سام أ. هاريسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية).
- ٢ - واستذكر الفريق العامل هدي خطة عمله المتعددة السنوات للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والأربعين، عام ٢٠١٠ (الفقرة ٧ من المرفق الثاني بالوثيقة A/AC.105/958)، ثم مددتها اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والخمسين، في عام ٢٠١٤، حتى عام ٢٠١٧ (الفقرة ٩ من المرفق الثاني بالوثيقة A/AC.105/1065)، وهما:
 - (أ) تعزيز وتيسير تنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، بتوفير معلوماتٍ عن التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية، وخصوصاً تلك التي تفكر في المشاركة في تطبيقات لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أو التي شرعت في ذلك؛
 - (ب) تحديد المواضيع التقنية لأيِّ أعمالٍ إضافية يُحتمل أن يضطلع بها الفريق العامل من أجل زيادة تعزيز الأمان لدى استحداث واستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، وتحديد أهداف تلك الأعمال ونطاقها وسماتها. وتتطلب أيُّ أعمالٍ إضافية من هذا القبيل موافقة اللجنة الفرعية، ويُحرص لدى استحداثها على إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ والمعاهدات ذات الصلة.



٣- وكان معروضاً على الفريق العامل ما يلي:

(أ) مشروع تقرير عن تنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وتوصيات عامة بشأن الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً (A/AC.105/C.1/L.359)؛

(ب) توصيات بشأن الأمان فيما يتعلق بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/C.1/L.360).

٤- وأحاط الفريق العامل علماً بعرض إيضاحي بعنوان "توصيات بشأن الأمان فيما يتعلق بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي"، قدّمه أمام اللجنة الفرعية ممثل المملكة المتحدة.

٥- وواصل الفريق العامل، وفقاً لخطة عمله المتعددة السنوات، النظر في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.359، وأعدّ تقريره عن حالة تنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية المستخدمة في الفضاء الخارجي، وتوصياته بشأن الأعمال في المستقبل.

٦- وعُرض التقرير المعدّل والموضوع في صيغته النهائية وكذلك التوصيات على اللجنة الفرعية في ورقة اجتماع (A/AC.105/C.1/2017/CRP.23). وطلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تتيح، مباشرة بعد دورة اللجنة الفرعية الحالية، ورقة الاجتماع تلك بوصفها تنقيحاً للوثيقة A/AC.105/C.1/L.359، بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

٧- واستناداً إلى نتائج خطة العمل المتعددة السنوات الحالية، وبعد الإحاطة علماً بالفرص الممكنة لزيادة تعزيز الأمان في استخدام مصادر القدرة النووية الفضائية، توصّل الفريق العامل إلى توافقٍ في الآراء بشأن التوصيات التالية:

(أ) ينبغي للجنة الفرعية أن تواصل التشجيع على ما يلي، وإتاحة الفرص اللازمة لذلك:

١- قيام الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية المشاركة في البعثات التي تستخدم تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، أو التي تعتزم أو تنظر في المشاركة فيها، بالإبلاغ عمّا تحرزه من تقدّم في تنفيذ إطار الأمان، وبتحديد التحديات المواجهة والتجارب المكتسبة في تنفيذ إطار الأمان؛

٢- قيام الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها تجربة في استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء بتقاسم المعلومات المتعلقة بالتصدي لتلك التحديات؛

٣- تقديم الدول الأعضاء في اللجنة التي لديها تجربة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء عروضاً إيضاحية لما اكتسبته من خلال بعثاتها من تجارب في تنفيذ الإرشادات الواردة في إطار الأمان وفي تحقيق الغرض المنشود من المبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

(ب) يمكن للجنة الفرعية أن تتيح للدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية فرصة المشاركة في مناقشات الفريق العامل التي تتناول أوجه التقدم في المعارف والممارسات وما تنطوي عليه من إمكانات لتعزيز المحتوى التقني للمبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ولتوسيع نطاق تلك المبادئ.

٨- وأعدَّ الفريق العامل خطة عمل جديدةً متعددة السنوات تتضمن هذه التوصيات، مع تحديد الهدفين التاليين:

الهدف ١ - تشجيع وتيسير تنفيذ إطار الأمان من خلال:

(أ) إتاحة فرصة للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تنظر في المشاركة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، أو شرعت في ذلك، لتلخيص ومناقشة خططها الرامية إلى تنفيذ إطار الأمان وما أحرزته حتى الآن من تقدم وما واجهته أو تتوقع مواجهته من تحديات في تنفيذ ذلك الإطار؛

(ب) إتاحة فرصة للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تمتلك خبرةً في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء لتقديم عروض إيضاحية عن التحديات المستبانة في إطار الفقرة الفرعية (أ) أعلاه، وعملاً اكتسبته خلال بحثها من تجارب في تنفيذ الإرشادات الواردة في إطار الأمان.

الهدف ٢ - إجراء مناقشة داخل الفريق العامل حول أوجه التقدم في المعارف والممارسات وما تنطوي عليه من إمكانات لتعزيز المحتوى التقني للمبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ولتوسيع نطاق تلك المبادئ، وذلك من خلال الاستماع إلى عروض إيضاحية تقنية تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية استناداً إلى:

(أ) تجربتها العملية في تنفيذ المبادئ؛ أو

(ب) معرفتها بأوجه التقدم في مجال العلم والتكنولوجيا المتصلة بمصادر القدرة النووية الفضائية؛ أو

(ج) معرفتها بالقواعد والمعايير والممارسات المقبولة دولياً فيما يتعلق بالوقاية من الإشعاعات والأمان النووي.

٩- واتفق الفريق العامل على المُضيِّ قدماً في العمل على بلوغ هذين الهدفين عن طريق تنفيذ خطة العمل التالية للفترة الممتدة من عام ٢٠١٧ إلى عام ٢٠٢١:

٢٠١٧ الاضطلاع بأعمال في فترة ما بين الدورات من خلال عقد مؤتمرات عن بعد واجتماعات، حسب الاقتضاء، بغية التحضير للأنشطة التي سوف تنفذ في إطار خطة العمل. والطلب إلى الأمانة بأن تدعو الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات

- الحكومية الدولية إلى أن تقدّم، في موعدٍ أقصاه نيسان/أبريل ٢٠١٧، عروضاً
إيضاحية تقنية طبقاً للهدف الأول و/أو الثاني من خطة العمل.
- ٢٠١٨ تلقى العروض الإيضاحية التقنية استجابةً للدعوة الموجهة في عام ٢٠١٧. وسوف يتضمن التقرير الذي سوف يقدمه الفريق العامل إلى اللجنة الفرعية ما يلي: (أ) ملخصاً للعروض الإيضاحية التقنية؛ و(ب) تحديداً لما ينبغي تناوله من تحدياتٍ مهمةٍ في سياق العروض الإيضاحية المزمع أن تقدمها في عام ٢٠١٩ الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها تجربةٌ في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء؛ و(ج) ملخصاً للمناقشات المتعلقة بإمكانية تعزيز المحتوى التقني للمبادئ وتوسيع نطاقها. وتوجيه الطلب إلى الأمانة بأن تدعو الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية إلى أن تقدّم، في موعدٍ أقصاه نيسان/أبريل ٢٠١٨، عروضاً إيضاحية تقنية طبقاً للهدف الأول و/أو الثاني من خطة العمل.
- ٢٠١٩ تلقى العروض الإيضاحية التقنية بمقتضى الترتيبات نفسها المتخذة لعام ٢٠١٨. وسوف يتضمن التقرير الذي سوف يقدمه الفريق العامل إلى اللجنة الفرعية ما يلي: (أ) ملخصاً للعروض الإيضاحية التقنية؛ و(ب) تحديداً لما ينبغي تناوله من تحدياتٍ مهمةٍ في سياق العروض الإيضاحية المزمع أن تقدمها في عام ٢٠٢٠ الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها تجربةٌ في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء؛ و(ج) ملخصاً للمناقشات المتعلقة بإمكانية تعزيز المحتوى التقني للمبادئ وتوسيع نطاقها. وتوجيه الطلب إلى الأمانة بأن تدعو الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية إلى أن تقدّم، في موعدٍ أقصاه نيسان/أبريل ٢٠١٩، عروضاً إيضاحية تقنية طبقاً للهدف الأول و/أو الثاني من خطة العمل.
- ٢٠٢٠ تلقى العروض الإيضاحية التقنية بمقتضى الترتيبات نفسها المتخذة لعام ٢٠١٩. وتقرير ما إذا كان ينبغي تمديد خطة العمل الحالية، وفي حال عدم تمديدها، إعداد مشروع تقرير يتضمن ملخصاً للعروض الإيضاحية التقنية المقدمة وللتحديات المحددة في سياق خطة العمل، ويبين التحسينات المحتملة لمحتوى المبادئ التقنية ونطاقها.
- ٢٠٢١ في حال عدم تمديد خطة العمل، فينبغي وضع الصيغة النهائية للتقرير.

- ١٠ - ووفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات الجديدة، طلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تدعو الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية إلى أن تقدّم، في موعدٍ أقصاه نيسان/أبريل ٢٠١٧، عروضاً إيضاحية تقنية طبقاً للهدف الأول و/أو الثاني من خطة العمل.
- ١١ - وأعرب الفريق العامل عن حزنه لوفاة يان ب. فلاديبو من الولايات المتحدة الأمريكية، الذي ساهم لأمدٍ طويلٍ في أعمال الفريق العامل.
-